

وسائل الشيعة

[48] أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه في الجماعة (2)، ويأتي ما طاهره المنافاة (3). (1) تقدم في الحديث 1 و 3 من الباب 2، والحديث 6 من الباب 7 من هذه الأبواب. (2) يأتي في الحديثين 5 و 6 من الباب 20 ونبين وجهه في ذيل الحديث 14 من الباب 20 من أبواب صلاة الجماعة. (*)
